

خلاصة عبقات الأنوار

[67] نبوته، ولو قدر أنه نص على خليفة بعده لم يكن ذلك موجبا أن يكون أولى بكل مؤمن من نفسه، كما أنه لا يكون أزواجه امهاتهم، ولو أريد هذا المعنى لقال: من كنت أولى به من نفسه فعلي أولى به من نفسه. وهذا لم يقله ولم ينقله أحد ومعناه باطل قطعاً (1). لان ابن تيمية قد صرح بان " كونه أولى بكل مؤمن من نفسه من خصائص نبوته " ولو كان المراد من " الاولوية " هو " الاحقية " لم يكن هذا المعنى من خصائص نبوته، لان الاحقية، يثبتها أهل السنة للخلفاء وغيرهم ولو بالترتيب فعلم ان المعنى أمر عظيم ومقام جسيم يكون من خصائص مقام النبوة ولا يناله صاحب مقام الخلافة، ووجه ذلك: ان هذا المعنى - أي الاولوية بكل مؤمن من نفسه - يقتضي العصمة والخلفاء ليسوا معصومين. لكن الائمة من أهل البيت عليهم السلام عصمتهم ثابتة فهذا المقام ثابت لهم، بل ان كلام ابن تيمية هنا يثبت العصمة لامير المؤمنين عليه السلام لثبوت هذه الاولوية له بالادلة السابقة واللاحقة. 3 - المراد من (المولى) في الحديث هو المراد من (الاولى) في الصدر وأما بيان أن المراد من (المولى) في قوله صلى الله عليه وآله وسلم: " من كنت مولاه فعلي مولاه " هو المراد من (الاولى) في قوله في مقدم الحديث: " أأست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ .. " فيتم بوجوه: (الاول) قال كمال الدين محمد بن عبد الواحد المعروف بابن الهمام في (فتح القدير): " قوله: وطلاق الامة ثنتان حرا كان زوجها أو عبدا، وطلاق الحرة

(1) منهاج السنة 4 / 87.